Al-rafidain of Law (ARL)

www.alaw.mosuljournals.com

The role of civil society institutions in building peace

Khaldoun Iyad Hashem[1]
The court goes to Nineveh
Khaldunbazzaz93@gmail.com

Muhammad Nazim Daoud[2]
College of Law/ University of Mosul
mohammedalniemi@gmail.com

Article information

Article history
Received 6 November, 2020
Revised 26 November, 2020
Accepted 30 November, 2020
Available Online 1 December, 2024

Keywords:
- Civil society institutions
- peace building
- Armed conflict
- Role
- Democracy

Correspondence:
Khaldoun Iyad Hashem
Khaldunbazzaz93@gmail.com

Abstract

Peacebuilding emerged as a prominent concept on the international stage in the 1990s following the end of the Cold War. The United Nations formally adopted this concept in 1992 through a report presented by then-Secretary-General Boutros Boutros-Ghali, known as "An Agenda for Peace." In this report, the Secretary-General proposed ways to enhance the UN's capacity to maintain international peace and security. The peacebuilding concept centers on addressing and eliminating the root causes of conflict to prevent a resurgence of violence, serving as a pathway for war-torn countries to achieve peace and stability .

Peacebuilding is a long and complex process involving various stakeholders at both international and national levels. Civil society and civil institutions, as essential non-governmental mechanisms, play a particularly important role in this process. Independent from government influence, these institutions work in the public interest across social, cultural, and political domains and operate as non-profit entities, delivering services to the community. They are vital in supporting post-conflict peacebuilding efforts, primarily by helping restore security and stability to conflict-affected areas and mitigating the severe impacts of war.

Civil society organizations contribute significantly to peacebuilding through diverse activities in post-conflict societies, helping resolve conflicts and playing an active role in preventing further violence. They also support the integration of displaced populations, attend to their needs, and alleviate their hardships. Key objectives of these institutions include promoting citizenship, peaceful coexistence, and acceptance of others. Furthermore, they strengthen democracy, uphold rights and freedoms, and foster the involvement of youth and women in peacebuilding efforts, ultimately bolstering peace and stability in society.

Doi: 10.33899/alaw.2020.128910.1111
© Authors, 2024, College of Law, University of Mosul This is an open access articl under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0).

دور مؤسسات المجتمع المدني في بناء السلام

خلدون اياد هاشم
رئاسة محكمة استئناف نينوى

محمد ناظم داؤد
كلية الحقوق/ جامعة الموصل

معلومات البحث

تاريخ البحث

الاستلام ٦ تشرين الثاني ٢٠٢٠
التعديلات ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٠
القبول ٣٠ تشرين الثاني ٢٠٢٠
النشر الإلكتروني ١ كانون الأول ٢٠٢٤

الكلمات المفتاحية

- مؤسسات المجتمع المدني
- بناء السلام
- النزاع المسلح
- دور
- الديمقراطية

المستخلص

يعد مفهوم بناء السلام احد أبرز المفاهيم التي ظهرت على الساحة الدولية في تسعينات القرن الماضي بعد انتهاء الحرب الباردة، والذي اعتمدته منظمة الأمم المتحدة وادخلته في منظومتها عام ١٩٩٢ من خلال تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي والمعروف ببرنامج للسلام أو خطة للسلام والذي قدم فيه افكاره ورؤيته حول امكانية زيادة قدرة الامم المتحدة على حفظ السلم والامن الدوليين، ويقوم هذا المفهوم على أساس معالجة أسباب النزاع والقضاء عليها من أجل تنجب العودة والانجرار الى النزاع المسلح والعنف مجددا، فهو وسيلة لانتشال البلدان التي تعاني من الصراعات المسلحة والوصول بها الى بر السلام والأمان.

وتوصف عملية بناء السلام بأنها عملية طويلة ومعقدة وتحتاج الى مساهمة عدة جهات سواء على الصعيد الدولي ام الداخلي، ومنها مؤسسات المجتمع المدني التي تعد من أهم الآليات غير الحكومية المؤثرة في بناء السلام، فهي تنشأ بصورة مستقلة عن الحكومة ولا تخضع لجهة معينة ولها اهداف تخدم المصلحة العامة قد تكون سياسية أو اجتماعية أو ثقافية ولا تسعى الى تحقيق الربح مقابل خدماتها التي تقدمها لأفراد المجتمع، وتعد مؤسسات المجتمع المدني من أبرز الفواعل غير الرسمية التي تساهم في دعم عملية بناء السلام ما بعد انتهاء النزاع المسلح، فهي تودي دور كبير في احياء الأمن والاستقرار في المناطق التي تعاني من الصراعات المسلحة والتخفيف من الآثار المدمرة التي يسببها النزاع المسلح.

وتلعب مؤسسات المجتمع المدني دورا بارزا في بناء السلام من خلال أنشطتها المتنوعة التي تقوم بها في المجتمعات الخارجة من النزاع المسلح، والتي تتمثل بتشجيع الافراد على تقرير مصيرهم وذلك بحثهم على المشاركة السياسية، وتقديم الدعم لمؤسسات تسوية النزاعات لما لها من دور فعال في منع النزاعات وحلها واحتوائها، فضلا عن دورها الكبير في عمليات دمج السكان المهجرين وتلبية احتياجاتهم وتخفيف معاناتهم، وتعزيز مبدأ المواطنة والتعايش السلمي وقبول الآخر، الى جانب ادوارها الاخرى التي تدعم السلام والاستقرار في المجتمعات والمتمثلة بتعزيز الديمقراطية وصيانة الحقوق والحريات وتعزيز مشاركة الشباب والمرأة في بناء السلام.

المقدمة

تحتاج عملية بناء السلام من أجل نجاحها تظافر جهود جهات رسمية (وطنية ودولية)، فضلا عن جهود جهات غير رسمية والتي تتمثل بجهود مؤسسات المجتمع المدني كونها إحدى الفواعل غير الرسمية المؤثرة في بناء السلام، إذ أن بناء السلام يركز على هذه المؤسسات بشكل كبير، مما أدى إلى زيادة مبادراتها والاعتماد عليها بشكل كبير في معالجة آثار النزاع المسلح بعد انتهائه، إذ تساهم مؤسسات المجتمع المدني في إحياء الأمن والاستقرار في بعض المناطق التي تعاني من النزاعات، كما تعمل على منع العنف وبناء ثقافة السلام للحد من النزاعات من خلال إعادة بناء ما تم تدميره أثناء النزاع، فضلاً عن دورها الكبير في العمل على تهيئة البيئة المناسبة لإجراء عملية بناء السلام المستدام، وذلك عن طريق الانشطة المتنوعة التي تقوم بها هذه المؤسسات من تشجيع عودة السكان المهجرين إلى مناطقهم وتعزيز عملية المشاركة السياسية للأفراد بما تسمح في تقرير مصيرهم، فضلاً عن دورها في مكافحة الفساد في مؤسسات الدولة وإعلاء شأن المواطنة بما يصب في خدمة المجتمع والمصلحة العامة، إلى جانب أدوارها الأخرى التي تدعم السلام والاستقرار في المجتمعات كأنشطتها المتمثلة في صيانة الحقوق والحريات العامة وتعزيز الديمقراطية وتمكين الشباب والمرأة من المشاركة في عملية بناء السلام.

التعريف بموضوع البحث :.

ينصب موضوع دراستنا حول الدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في دعم عملية بناء السلام ما بعد النزاع المسلح، فهو يسلط الضوء على نشاطاتها التي تساهم في التخفيف من الاثار السلبية الناجمة عن النزاعات المسلحة، بما يساهم ذلك في التقليل من معاناة السكان المدنيين المتضررين جراء النزاع المسلح ودعم عودة الحياة الطبيعة بشكل تدريجي والتطلع نحو مستقبل أفضل يعمه الأمن والرفاه، فضلاً عن أن عملية بناء السلام تعد عملية معقدة وطويلة المدى وتحتاج الى مساهمة عدة جهات ومنها مؤسسات المجتمع المدني التي أصبحت شريكا مهما في العديد من مبادرات السلام الدولية.

أهمية موضوع البحث :.

يكتسي هذا الموضوع اهمية بالغة فهو ينطلق من ضرورة بناء الدولة ما بعد النزاع المسلح من أجل مساعدتها بالنهوض في كافة الميادين والمجالات الإنسانية والسياسية والاجتماعية ومعالجة ما خلفته الحرب قدر الإمكان، فتساهم مؤسسات المجتمع المدني من خلال نشاطاتها المتنوعة في احياء الامن والاستقرار في المناطق التي تعاني من أثار النزاعات المسلحة، كما تعمل على تهيئة الاجواء الملائمة والبيئة المناسبة لإجراء عملية بناء السلام على اتم وجه.

مشكلة البحث :.

تكمن المشكلة الرئيسية لموضوع البحث في مدى قدرة مؤسسات المجتمع المدني في دعم بناء السلام ما بعد انتهاء النزاع المسلح، ومدى دورها الإيجابي في تحقيق السلام والاستقرار في المجتمعات التي تعاني من ويلات النزاعات المسلحة ، والوقوف على حجم الجهود المبذولة من قبل هذه المؤسسات للتخفيف من حدة الاثار السلبية الناجمة عن النزاع المسلح ومدى قدرتها في بناء ثقافة السلام والحد من العنف من خلال إعادة بناء ماتم تدميره على كافة الأصعدة اثناء فترات النزاع.

فرضية البحث :.

انطلاقا من الإشكالية المعتمدة لموضوع البحث يمكن افتراض جدية وفعالية دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم عملية بناء السلام ما بعد النزاع المسلح من أجل المحافظة على أمن المجتمع واستقراره، وتكاتف جهودها لنجاح الاستراتيجية الموجهة نحو دعم مسار بناء السلام وبناء دولة في مناطق ما بعد النزاع بما يتلاءم مع البيئة الداخلية للمجتمع واحتياجات الشعوب الخارجة من الصراعات المسلحة.

هيكلية البحث :.

لتغطية موضوع دراستنا سنقسم هذا البحث على مبحثين، المبحث الاول سيخصص لبيان مفهوم مؤسسات المجتمع المدني وبناء السلام، أما المبحث الثاني فسنتطرق فيه الى فاعلية مؤسسات المجتمع المدني في بناء السلام

المبحث الاول

مفهوم مؤسسات المجتمع المدني و بناء السلام

تعد مؤسسات المجتمع المدني إحدى أهم الآليات غير الحكومية التي تساهم في عملية بناء السلام، إذ تنشأ مؤسسات المجتمع المدني للقيام بمهام معينة ولها أهداف تخدم المصلحة العامة وتقدم خدماتها للمجتمعات التي تستهدفها.

وتعمل مؤسسات المجتمع المدني عن طريق آلياتها إلى تحقيق الأهداف التي أنشأت من أجلها والتي قد تكون اجتماعية أو ثقافية أو اقتصادية أو سياسية وغيرها، وكل ذلك قد يساهم بصورة او بأخرى في دعم عملية بناء السلام ما بعد النزاع المسلح، ولأجل الإحاطة بهذا الموضوع سنقسم هذا المبحث على مطلبين، نتناول في المطلب الأول مفهوم مؤسسات المجتمع المدني، أما المطلب الثاني فسنوضح فيه مفهوم بناء السلام.

المطلب الاول

مفهوم مؤسسات المجتمع المدني

تقوم مؤسسات المجتمع المدني بدور كبير في شتى الميادين وتمارس العديد من النشاطات على مختلف المستويات منها السياسية والانسانية والاجتماعية فضلا عن النشاطات الاخرى التي تصب في مصلحة بناء السلام في المناطق التي شهدت نزاعات مسلحة، ولكل ما تقدم سنتناول تعريف مؤسسات المجتمع المدني في الفرع الاول، ومن ثم نتناول عناصرها في الفرع الثاني اما الفرع الثالث فسنتناول فيه وظائف تلك المؤسسات.

الفرع الاول

تعريف مؤسسات المجتمع المدني

في وقتنا الحالي تعددت المصطلحات والتعبيرات التي تطلق على مؤسسات المجتمع المدني، إذ لا يوجد اتفاق حول مصطلح واحد فتسمى المنظمات الغير حكومية أو المنظمات غير الربحية أو المنظمات الأهلية أو القطاع الخيري أو المنظمات التطوعية[١].

فقد عرفت بأنها "مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والإدارة السليمة للتنوع والخلاف" [٢].

ويعرفها آخرون بأنها "مجموعة من التنظيمات الطوعية التي تنشأ بالإرادة الحرة والتي لا تهدف إلى تحقيق الربح وتعمل باستقلال عن سلطة الدولة عند ممارسة نشاطها الذي قد يكون اجتماعياً أو سياسياً أو اقتصاديا أو ثقافياً" [٣].

أما بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة، فقد عرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة المنظمات غير الحكومية في قراره المرقم (٢٨٨) لعام ١٩٥٠ بأنها: "كل منظمة دولية لا تنشأ عن طريق الاتفاقات بين الحكومات تعتبر منظمة دولية غير حكومية" [٤].

ويمكن أن نعرف مؤسسات المجتمع المدني بأنها "مجموعة من التنظيمات والتجمعات الطوعية غير الحكومية، التي تعتمد على النهوض بالاهتمامات والقيم الخاصة

---

(١) د. محمد يونس الصائغ، الديمقراطية وحقوق الإنسان، (دار أبن الاثير للطباعة والنشر، جامعة موصل، الموصل |٢٠١٢)، ص٢٢٠.

(٢) أديب محمد جاسم الحماوي، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في حماية الحقوق والحريات العامة، (دار الكتب القانونية – دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر– الإمارات| ٢٠١٢)، ص٢٥.

(٣) وليد احمد سليمان الجرجري، دور الامم المتحدة في إرساء الديمقراطية، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الموصل| ٢٠١٣)، ص٨٣.

(٤) د. محمد يونس الصائغ، مصدر سابق، ص٢٢٢.

بالأشخاص المنضمين إليها وتحقيق مصالحهم أو تحقيق منفعة جماعية للمجتمع ككل، وتعمل بصورة مستقلة عن الدولة ولا تهدف إلى تحقيق الربح".

الفرع الثاني

عناصر مؤسسات المجتمع المدني

تكشف محاولة تأمل تعريفات مؤسسات المجتمع المدني عن وجود بعض العناصر المشتركة بينها، وهذه العناصر هي:-

١- **الفعل الإرادي أو الطوعي:-** تقوم مؤسسات المجتمع المدني على الرضا والاختيار من جانب الافراد الداخلين فيها، أي المشاركة الطوعية في الانضمام لهذه المؤسسات[١]، وبذلك تختلف مؤسسات المجتمع المدني عن الجماعات القرابية مثل الأسرة أو العشيرة أو القبيلة التي لا دخل للفرد في اختيار عضويتها والتي تكون مفروضة عليه بحكم الميلاد أو الإرث[٢].

٢- **التنظيم:-** فالمجتمع المدني المشكل للمؤسسات والجمعيات ذات الطابع الأهلي غير الحكومي (منظم) وهو بذلك يختلف عن بقية أفراد المجتمع العادي بشكل عام، أذ أنهُ يجمع ويخلق نسقاً من المؤسسات التي تعمل بصورة منهجية، وبالاستناد إلى معايير منطقية، ويقبل الافراد والجماعات عضويتها بمحض إرادتهم، ولكن بشروط وقواعد يتم التراضي بشأنها وقبولها[٣].

---

(١) د. عزة محمود الصيد، دور جمعيات المجتمع المدني في حماية الحقوق والحريات العامة، ط١، (دار النهضة العربية- دار النهضة العلمية، مصر- الإمارات| ٢٠١٨)، ص٩٩.

(٢) بلال أمين زين الدين، منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية، ط١، (دار الفكر الجامعي، الإسكندرية | ٢٠١٤)، ص٤٧.

(٣) د. عامر عياش عبد وأديب محمد جاسم، دور مؤسسات المجتمع المدني في مجال حقوق الإنسان، (مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، السنة٢، العدد٦| ٢٠١٠)، ص٧.

٣- **الاستقلالية:-** وهو عنصر أساسي لتمكين مؤسسات المجتمع من القيام بدورها وتحقيق أهدافها، ويقصد بها أن لا تكون مؤسسات المجتمع المدني خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها إذ يسهل السيطرة عليها، وتوجيه نشاطها بشكل يتفق مع رؤية المسيطر[١].

٤- **عدم السعي لتحقيق الأرباح:-** إن الأنشطة التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني لا تسعى من خلالها إلى تحقيق الأرباح وتوزيعها على المنتسبين إليها أو القائمين عليها[٢]، بل تسعى إلى تحقيق اغراض سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية تهم عموم المجتمع.

٥- **العنصر القانوني:-** ويتمثل هذا العنصر في ضرورة اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لإنشاء مؤسسات المجتمع المدني، وأيضاً ضرورة انصياعها الكامل للقواعد الدستورية والتشريعية المعمول بها في الدولة وعدم الخروج عليها بأي شكل من الأشكال في مباشرتها لنشاطها[٣].

الفرع الثالث

وظائف مؤسسات المجتمع المدني

لمؤسسات المجتمع المدني أدوار ووظائف عديدة تقوم بها ومنها:-

١- تقوم مؤسسات المجتمع المدني بتنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصائرهم ومواجهة السياسات في معيشتهم، كما أنها تساهم في تحقيق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية، والحد من تدخل الحكومة وفرض سيطرتها على شؤون المجتمع[٤]، فضلاً عن ذلك قد يصل دورها في التأثير على شكل الدولة نفسها واختيار النظام السياسي

(١) وسام نعمت السعدي، مستقبل المجتمع المدني في العراق، سلسلة أوراق اقليمية (٢)، (مركز الدراسات الاقليمية، جامعة الموصل| ٢٠٠٧)، ص١٠.
(٢) د. عامر عياش عبد وأديب محمد جاسم، مصدر سابق، ص٩.
(٣) بلال أمين زين الدين، مصدر سابق، ص٤٨.
(٤) د. عامر عياش عبد وأديب محمد جاسم، المصدر السابق، ص٩.

وانتخاب الحكومة ومحاسبتها وتغييرها بشكل دوري[١]، كما يحدث حالياً في العراق من مظاهرات واحتجاجات والتي اندلعت في ٢٠١٩/١٠/١ بدعم من العديد من الناشطين العاملين في مؤسسات المجتمع المدني منها (جمعية الأمل العراقية، ومركز النماء، والمرصد العراقي لحقوق الإنسان) وغيرها.

٢- تعمل بعض مؤسسات المجتمع المدني في مختلف أوجه الحياة الاجتماعية، فهي تسعى إلى الارتقاء بالميادين التي تعمل فيها نحو الافضل، وأصبحت هذه المؤسسات تهتم بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومكافحة الجريمة والقضاء على الرق وغيرها من المسائل الأخرى، فضلاً عن المؤسسات التي أنشئت لرعاية المسنين ورعايا الاطفال والمرأة، والمؤسسات التي تنصب جهودها على اعمال الإغاثة وحماية ضحايا النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية[٢].

٣- تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تخريج وتنمية مهارات قيادية جديرة، وذلك بتطور المجتمع وتنظيم حركتهُ بقدر ما يتوفر له من قيادات مؤهلة للسير به إلى الأمام باستمرار، ولكي يواصل المجتمع تقدمهُ فإنه في حاجة دائمة الى اعداد قيادات جديدة من الاجيال المتتالية، وتكوين القيادة الجديدة بهذا المفهوم يبدأ داخل مؤسسات المجتمع المدني في النقابات والجمعيات والمنظمات الشبابية والنسائية، فتعمل هذه المؤسسات على اجتذاب المواطنين إلى عضويتها وتمكنهم من اكتشاف قدراتهم من خلال النشاط الجماعي وتوفر لهم سبل ممارسة القيادة من خلال المسؤوليات الموكلة إليهم[٣].

---

(١) ماجدة شاكر مهدي، الدولة والمجتمع المدني، (مجلة كلية الآداب/ قسم الاجتماع، جامعة بغداد، العدد ٩٦| ٢٠١١), ص٥٦٩.

(٢) وسام نعمت السعدي، المنظمات الدولية غير الحكومية، (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الموصل| ٢٠٠١)، ص٦٨.

(٣) بلال أمين زين الدين، مصدر سابق، ص٥٨.

٤- تسعى مؤسسات المجتمع المدني إلى توفير أحسن الظروف الاقتصادية والمعيشية لأعضائها بغية الاستفادة منها دون أن يكون لها أي هدف في تحقيق الربح المادي، فهي تعمل على توفير الموارد وزيادة الثروة وتحسين أوضاع المنتمين للمؤسسة أو الجمعية م خلال تنظيم الأنشطة الاقتصادية المختلفة في المجالات التي تعمل فيها[١].

٥- تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تنمية الوعي السياسي والاجتماعي من خلال البرامج التثقيفية والتي تعكس قدرتها على الإسهام في عملية بناء المجتمع من خلال غرسها مجموعة من القيم والمبادئ منها التعاون والتسامح وتحمل المسؤولية وقبول الاختلاف والتنوع بين الرأي والرأي الآخر وإدارة الخلاف بوسائل حضارية سلمية بعيداً عن التشدد والعنف والمغالاة والنفوذ الديني والعقائدي والطائفي[٢].

٦- تعد مؤسسات المجتمع المدني إحدى ضمانات ممارسة حقوق الإنسان على مستوى الدولة، إذ لهذه المؤسسات أثرها الكبير في تطوير التشريعات القانونية الوطنية التي تتصدى لمعالجة تلك الحقوق والحريات العامة، فضلاً عن دورها الكبير في تفسير العديد من الوثائق القانونية التي تناولت الحريات العامة ونشر الثقافة الحقوقية الخاصة بحقوق الإنسان[٣].

المطلب الثاني

مفهوم بناء السلام

لقد تعددت الطروحات حول ظهور الملامح الأولى لمفهوم بناء السلام، إذ ذهب بعض الباحثين إلى عد بداية ظهور مفهوم بناء السلام قد بدأت مع مبادئ الرئيس الأمريكي (ويلسون) الأربع عشر، إذ كان ينظر اليها على انها إحدى ركائز ديمومة السلام بعد الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٩ ووسيلة للمحافظة عليه من الانهيار مرة أخرى ويكون ذلك بإقامة

(١) وسام نعمت السعدي، المنظمات الدولية غير الحكومية، مصدر سابق، ص٦٩.
(٢) ليلى عمارة، دور المجتمع المدني في التنمية السياسية، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر – بسكرة، الجزائر، ٢٠١٣)، ص١٤.
(٣) د. محمد يونس الصائغ، مصدر سابق، ص٢٢٤.

مؤسسة دولية راعية له وهي عصبة الأمم[١]، بينما يذهب البعض الآخر إلى أن بناء السلام هو احد المفاهيم التي طورتها منظمة الأمم المتحدة تماشياً مع التحولات التي افرزتها بيئة ما بعد الحرب الباردة ويعود الفضل في ذلك إلى الأمين العام السابق لمنظمة الأمم المتحدة الدكتور (بطرس غالي) من خلال التقرير الذي أعدهُ عام ١٩٩٢ والذي يعرف ببرنامج او خطة السلام، وأخيراً هناك من يفضل الطرح المتعلق بأن (يوهان غالتونج) [•]، هو من وضع الأسس الرئيسية لحل النزاعات وبناء السلام في النصف الثاني من القرن العشرين من خلال عملهُ على (السلام الايجابي) و(السلام السلبي) ومستويات العنف الثقافي[٢].

ولأهمية هذا الموضوع سنتناول تعريف بناء السلام في الفرع الاول ومن ثم نتناول تميزه عن ما يشتبه به في الفرع الثاني، اما الفرع الثالث فسنوضح فيه نطاق تطبيق بناء السلام.

الفرع الاول

تعريف بناء السلام

يفتقر بناء السلام إلى وجود تعريف محدد لهُ ويرجع ذلك إلى اختلاف أسس وطبيعة عملية بناء السلام وفقاً للجهة التي تتناولها، إذ يعرف (يوهان غالتونج) بناء السلام بأنهُ "عملية انشاء هياكل دعم ذاتي تزيل أسباب الحروب وتقدم بدائل لها في الحالات التي قد تحدث فيها الحروب، وينبغي ان تدمج آليات حل النزاعات في الهيكل المجتمعي وأن

(١) د. جوتيار محمد رشيد، مفهوم بناء السلام، (ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر عمان– جامعة جرش، الأردن| ٢٠١٢)، ص٣.

(•) يوهان غالتونج من مواليد ١٩٣٠ هو عالم الاجتماع النرويجي ويعد من مؤسسي دراسات السلام وحل النزاع أسس معهد بحوث السلام بأوسلو عام ١٩٥٩ وأنشأ (مجلة ابحاث السلام عام | ١٩٦٤)، وقد وضع عدة نظريات مؤثرة مثل التمييز بين السلام الايجابي والسلبي، والعنف الهيكلي، ونظريات حول الصراع وحل النزاعات، ومفهوم بناء السلام.

(٢) د. عادل زقاغ و هاجر خلالفة، عقبات تفعيل دور المنظمات غير الحكومية في حوكمة عمليات بناء السلام، (مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد الحادي عشر| ٢٠١٤)، ص٢٧٢.

تكون موجودة كخزان داخل نظام المجتمع نفسهً للاعتماد عليها"[١]، وعرفه أيضاً "هو المفهوم الذي يشمل إعادة بناء مؤسسات الدولة المنهارة بعد انتهاء الصراعات والنزاعات المسلحة وخاصة ذات الطابع غير الدولي"[٢]، ويرى (يوهان غالتونج) أن للسلام بعدين سلبي وايجابي، فالسلام السلبي يمكن وصفهُ بأنهُ حالة ساكنة حيث أن هناك غياباً للحرب أو النزاع العنيف، أما السلام الايجابي فإنه عملية ديناميكية اكثر من كونه نهاية لحالة ما، حيث ينطوي على ظروف يتم فيها معالجة أسباب النزاعات وحلها، وهكذا فالسلام السلبي يعرف ببساطة بكونه غياباً لحالة الحرب أما السلام الايجابي فهو القضاء على الأسباب التي تمهد للحرب[٣]، الأمر الذي يعني أن بناء السلام يجب أن يبدأ من الأساس عن طريق ايجاد الحلول الجذرية لمسببات النزاع وليس مجرد التفكير أو الاهتمام بكيفية وقف النزاع أو الحرب، ويمكن الاستنتاج ان بناء السلام هو "تشييد الابنية الأساسية والهياكل التي تساعد اطراف النزاع على العبور من مرحلة النزاع الى مرحلة السلام الايجابي"[٤].

وعرفته الدكتورة (نغم اسحق زيا) بأنه "عملية تهدف إلى الحد من مخاطر استئناف النزاع والمساهمة في تهيئة الظروف اللازمة التي تفضي إلى إعادة الاعمار والمصالحة" [٥].

(١) فهيل جبار جلبي، بناء السلام والتماسك الاجتماعي في محافظة نينوى، (مطبعة خاني، دهوك|٢٠١٧)، ص٥.

(٢) حلا احمد محمد الدوري، توسع نشاط منظمة الأمم المتحدة في حفظ السلام بعد انتهاء الحرب الباردة، (اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق ، جامعة الموصل| ٢٠١٤)، ص٢٢٤.

(٣) خضر كلو علي دوملي، دور المحطات التلفزيونية في بناء السلام- دراسة ميدانية في كركوك، (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة دهوك| ٢٠١١)، ص٢٤.

(٤) زياد الصمادي، حل النزاعات نسخة منقحة للمنظور الأردني، (برنامج دراسات السلام الدولي، جامعة السلام التابعة للأمم المتحدة، الأردن| ٢٠٠٩-٢٠١٠)، ص٥٠.

(٥) د. نغم اسحق زيا، معايير القانون الدولي لبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع، ط١، (دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان- الأردن| ٢٠١٨)، ص٣٦.

وقد ذكرت الباحثة (خولة محي الدين يوسف) وصفاً معقولاً لمفهوم بناء السلام حيث ذكرت ان المفهوم يشير في معظم حالات إلى "مجموعة من الاجراءات والترتيبات التي تنفذ في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات بهدف عدم الانزلاق إلى النزاع مجدداً" (١).

وعرفه الأمين العام للأمم المتحدة الدكتور (بطرس غالي) "هو العمل على تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وتدعيم السلم لتجنب الارتداد إلى حالة النزاع"(٢).

ومما تقدم يمكن لنا أن نعرف عملية بناء السلام بأنها "عملية تنطلق مع نهاية النزاعات المسلحة، تهدف إلى تشييد البنية الأساسية والهياكل التي تساعد اطراف النزاع على العبور من مرحلة النزاع إلى مرحلة السلام الايجابي الذي يتم من خلاله معالجة أسباب النزاعات، وتظم هذه العملية مجموعة من الاجراءات والتدابير التي تعمل على تنشيط المجتمع المدني وإعادة بناء البنية التحتية واستعادة مؤسسات الدولة التي دمرتها الحرب وتعزيز حكم القانون واحترام حقوق الإنسان وإرساء الأمن وغيرها من الاجراءات بما يمنع الارتداد إلى النزاع مرة أخرى".

الفرع الثاني

تمييز بناء السلام عن المصطلحات المشابهة

هناك بعض المصطلحات المرتبطة بالسلم الدولي والتي قد تختلط بمفهوم بناء السلام، وعليه يجب بيان الفرق بينها وبين مفهوم بناء السلام في الفقرات التالية :

أولاً– الدبلوماسية الوقائية – Preventive Diplomacy :

ويقصد بها مجموعة من الاجراءات والترتيبات التي يمكن اتخاذها لتحقيق هدف واحد أو أكثر من الأهداف الثلاثة وهي: منع نشوب النزاعات أصلاً، الحيلولة دون تصاعدها

(١) خولة محي الدين يوسف، دور الأمم المتحدة في بناء السلام، (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٧، العدد الثالث | ٢٠١١)، ص٤٩٠.

(٢) بطرس غالي، برنامج للسلم: الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، ١٩٩٢، الوثيقة رقم: (A/47/277)، الفقرة ٢١.

أو تحولها إلى صراعات مسلحة أو حصرها واحتوائها، العمل على منع انتشارها أو انتقالها إلى أطراف اخرى ليس لها علاقة بالنزاع[١]. وإن استخدام لفظ الدبلوماسية لا يعني ان الوسائل المقترحة في إطار هذه الترتيبات أن تستبعد بالضرورة الوسائل غير الدبلوماسية، إذ تتضمن هذه الوسائل والترتيبات تدابير لبناء الثقة وبعثات لتقصي الحقائق وأجهزة انذار مبكرة تقوم بجمع البيانات وتحليلها والنشر الوقائي للقوات وإقامة مناطق منزوعة السلاح[٢]، إذن الدبلوماسية الوقائية هي مجموعة من الاجراءات والترتيبات التي يتم قبل نشوب النزاع من اجل منع نشوبه أو الحيلولة دون تحوله إلى صراع مسلح أو احتوائه ووقف انتشاره، في حين ان بناء السلام هو مجموعة من الاجراءات والترتيبات يتم اتخاذها بعد انتهاء النزاع المسلح يتم من خلالها معالجة الأسباب التي أدت إلى نشوب النزاع لتجنب الارتداد إلى حالة النزاع مرة أخرى. وبمعنى آخر ان الدبلوماسية الوقائية تمنع أو على الأقل تؤجل وقوع النزاع المسلح، أما بناء السلام فيعمل على معالجة الأوضاع بعد النزاع.

ثانياً– صنع السلام Peace Making :

يقصد بصنع السلام هو العمل الداعي إلى التوفيق بين الأطراف المتعادية لاسيما عن طريق الوسائل السلمية مثل تلك التي ينص عليها الفصل السادس[•] من ميثاق الأمم المتحدة[٣]. وصنع السلام هو أسلوب توافقي لحل الصراعات يشمل اتخاذ تدابير لمعالجة النزاعات الجارية[٤]، ويقوم به اطراف النزاع أو بمساعدة طرف ثالث لبحث اسباب النزاع

(١) مراد كواشي، قوات حفظ السلام وأثارها على تطبيق القانون الدولي الإنساني، ط١، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان _ الاردن ، ٢٠١٤، ص١٤.

(٢) جميل مطر وعلي الدين هلال، الأمم المتحدة ضرورات الاصلاح بعد نصف قرن– وجهة نظر عربية، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، ١٩٩٦، ص١٢٥.

(•) يقصد بالفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة هو ذلك الفصل الذي يتناول حل النزاعات الدولية حلاً سلمياً، ومن خلال الوسائل السلمية (المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم وغيرها) بشكل لا يجعل السلم والأمن الدوليين عرضة للخطر.

(٣) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بطرس غالي، برنامج للسلم، مصدر سابق.

(٤) د. خليل حسين، المنظمات العالمية، ط١، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت |٢٠١٧)، ص١٧.

وإدراك مصالح واحتياجات كل طرف لغرض ارضاء الطرفين، ويتم صنع السلام عن طريق التفاوض أو التحاور بين الأطراف المتصارعة وذلك من اجل ايجاد حل وسط أو حلول مشتركة لحل خلافاتهم[١]، يفهم من ذلك أن صنع السلام يتم عن طريق التفاوض والوساطة أو غيرها من الوسائل التي تهدف إلى حل النزاع أما بناء السلام فيهدف إلى تشييد هياكل أساسية من خلال التنمية وتحقيق العدالة وغيرها من الآليات التي تهدف إلى اصلاح النزاع، كما أن صنع السلام يهدف إلى معالجة النزاع وتخفيف العداء والتوتر بين الأطراف ولكن لا يتعمق في معالجة أسباب النزاع في حين أن بناء السلام يهدف لتلبية الاحتياجات الأساسية للأطراف، وكما أن صنع السلام لا يعالج العنف الهيكلي وإنما يكتفي بحفظ النظام بين الأطراف المتصارعة بينما بناء السلام ومن خلال العمل التعاوني يحاول بناء هياكل للسلام الدائم تتعامل مع الأسباب الكامنة وراء العنف وتوفر بدائل لمعالجتها[٢]. بمعنى أن بناء السلام أوسع من مفهوم صنع السلام، إذ أن صنع السلام أول الخطوات لعملية بناء السلام.

ثالثاً– فرض السلام – Peace Enforcement :

ويطلق عليه ايضاً مصطلح (انقاذ السلام) ويقصد به استعمال القوة او التهديد باستخدامها أو اللجوء للعمليات العسكرية ضد أطراف النزاع لإجبارهم على حل خلافاتهم أو الامتثال للقرارات والعقوبات المفروضة عليهم من اجل الحفاظ على السلم والامن الدولي أو قمع العدوان[٣]، وتفرض عمليات انقاذ السلام أو ما تسمى عمليات فرض السلام استناداً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة[•] في حالات الإخلال بالسلم أو الأمن الدوليين أو

(١) زياد الصمادي، مصدر سابق، ص٤٩.

(٢) د. خالد عكاب حسون العبيدي وسالم انور احمد العبيدي، المفهوم المعاصر لبناء السلام في إطار القانون الدولي الإنساني، (مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد٤، السنة الرابعة، العدد١٥| ٢٠١٣)، ص ص ٥٧–٥٨.

(3) Findly. Tevor, The Use of Force in Un Peace Operations, Stockholm international Peace Research Institute, (Oxford, New York, First Published| 2002), p.9.

(•) يقصد بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة هو ذلك الفصل الذي يسمح للأمم المتحدة من خلال مجلس الأمن باتخاذ تدابير القسر والقمع أو استخدام القوة العسكرية

تهديدهما أو حالات العدوان[١]، وذلك بترخيص دولي وبتفويض من مجلس الأمن الدولي، أما عن اجراءات فرض السلام فهي ثلاث صور :-

١- **التدابير المؤقتة :** من اجل منع تفاقم الحالة أو الموقف فإن لمجلس الامن الدولي دعوة الأطراف المتنازعة للعمل بما يراهُ ضرورياً من تدابير مؤقتة دون الإخلال بحقوق المتنازعين أو مراكزهم، وهذا ما نصت عليه المادة (٤٠) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

٢- **الإجراءات غير العسكرية:** وتنصرف تلك الاجراءات بشكل اساسي إلى العقوبات، وهي وسائل غير عسكرية للضغط على طرف ما والتي قد تتضمن وقف العلاقات الاقتصادية والمواصلات البرية والجوية والبحرية وقفاً جزئياً أو كلياً أو قطع العلاقات الدبلوماسية أو المقاطعة العسكرية والثقافية، وهذا ما نصت عليه المادة (٤١) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

٣- **الاجراءات العسكرية :** وفي إطارها يتم فرض السلم بالقوة كلما كان ذلك متماشياً مع السلم الاقليمي والعالمي[٢]، وتشمل هذه الاجراءات الحصر أو استخدام قوات جوية أو برية أو بحرية تابعة لأعضاء الأمم المتحدة، وهذا ما نصت عليه المادة (٤٢) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ومما تقدم يتبين أن بناء السلام يختلف عن مفهوم فرض السلام، إذ أن ترتيبات وأعمال فرض السلام تنفذ خلال الصراع لإيقافه في حين أن عمليات بناء السلام تبدأ حسب تقدير خبراء الأمم المتحدة بعد سنتين من توقف الصراع، كما يعتمد فرض السلام

من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين في حالة الإخلال بهما أو في حالة وقوع عملاً من اعمال العدوان.

(١) خولة محي الدين، مصدر سابق، ص٤٩٤.

(٢) حمير يحيى القهالي، الوضع القانوني لرجال الشرطة الدوليين التابعيين للأمم المتحدة في عمليات بناء السلام، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان – الأردن| ٢٠١٣)، ص٣٢.

على آليات تدرج كعقوبات قسرية على الطرف الذي يتسبب في تهديد الأمن والسلم الدوليين، بينما بناء السلام يستهدف مساعدة المجتمعات المتضررة من النزاعات وبناء مؤسساتها دون اللجوء إلى استخدام آليات عقابية.

رابعاً– حفظ السلام – Peace Keeping :

يشير مفهوم حفظ السلام إلى البرامج والتدابير الدولية التي تنفذ اثناء الصراعات لغرض تخفيفها أو إزالة مظاهرها، فالغرض من حفظ السلام ليس بالضرورة حل الصراع من جذوره بل هو استعادة حالة اللاعنف(١).

كما يقصد به مجموعة من التدابير المؤقتة المتخذة من قبل مجلس الامن الدولي قبل أن يحسم الخلاف بين الاطراف المتنازعة منعاً لتفاقم الموقف أو الأزمة دون أن تخل هذه التدابير بحقوق المتنازعين أو تؤثر في مطالبهم(٢)، وذلك على النحو الذي اقره ميثاق الأمم المتحدة(٣)، فهدف حفظ السلام هو منع تفاقم الأوضاع والحفاظ على السلام وإن كان هشاً بشرط أن لا يؤثر على مطالب المتنازعين، كإنشاء مناطق منزوعة السلاح أو إقرار وقف اطلاق النار أو إقرار الهدنة أو نشر قوات دولية تحت شعار عمليات حفظ السلام(٤).

إذاً حفظ السلام يشترك مع بناء السلام بأن كليهما ليس له الطبيعة القمعية ولكن التطور الذي شهدته طبيعة قوات حفظ السلام جعل منها مؤهلة للقيام بمهمة بناء السلام كمعالجة مشاكل نزع السلاح وتسرح المقاتلين وإعادة دمجهم ونزع الألغام واصلاح القطاع الأمني وتعزيز دور مؤسسات الدولة، وعلى الرغم من أن عمليات حفظ السلام لم ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة بشكل محدد ودقيق ولكن بعد انتهاء الحرب الباردة شهد النظام الدولي مجموعة من المتغيرات طالت ميزان القوى فيه والعلاقات بين أطرافه وقد تركت هذه

(١) زياد الصمادي، مصدر سابق، ص٤٨.
(٢) د. احمد ابو العلا، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، (دار الكتب القانونية، القاهرة| ٢٠٠٥)، ص٢٧.
(٣) ينظر: المادة (٤٠) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.
(٤) خولة محي الدين يوسف، مصدر سابق، ص٤٩٤.

المتغيرات بصماتها على منظومة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة إذ شهدت ميلاد جيلين ثاني ثم ثالث من هذه العمليات[١].

الفرع الثالث

نطاق تطبيق بناء السلام

من أجل إتمام عملية بناء السلام وتحقيق الاستراتيجية المرجوة منها والتي تتلخص بستة عناصر رئيسية– إعادة اطلاق الاقتصاد الوطني، استثمارات لامركزية على مستوى الجماعة، اصلاح شبكات الاتصالات والمواصلات الرئيسية، نزع الالغام، تسريح المقاتلين السابقين وإعادة تأهيلهم، إعادة دمج السكان المهجرين–[٢]، لابد من وجود نطاق أو مدى يجب توافره في هذه العملية، لكي تكون ناجحة على اتم وجه، والذي يتمثل بما يلي :–

أولاً– النطاق الزمني لإعمال ترتيبات بناء السلام: يتعامل مفهوم بناء السلام مع مرحلة ما بعد النزاعات المسلحة ولاسيما المرحلة التي تعقب النزاع مباشرة، والتي قدرت من قبل خبراء الأمم المتحدة كأول سنتين من المرحلة اللاحقة للنزاع، ففي هذه الفترة يظهر ما يخلفهً النزاع من تحديات وثغرات بأجلى صورها وفي الوقت نفسهُ تظهر فيها فرص معالجتها بشكل قد لا توفره المراحل التالية، فالقرارات والتوصيات المتخذة في هذه المرحلة ستحمل تأثيرات في السلم على المدى الطويل والمتوسط[٣]. ويستفاد من ذلك أن مفهوم بناء السلام ذو طبيعة علاجية فمن خلالهِ تتم معالجة العديد من آثار النزاع التي تؤدي إلى عدم استقرار المرحلة اللاحقة له، كبقاء مرتكبي افعال اجرامية في النزاع من دون عقاب، أو كوجود مشكلات عالقة ترتبط باللاجئين أو النازحين الذين شردهم النزاع، وفي الوقت نفسهُ هذه الإجراءات تكون ذات طبيعة وقائية، فالوصول إلى نهاية نزاع ما لا يعني ان السلام قد تحقق

(١) حمير يحيى القهالي، مصدر سابق، ص٣٢.

(٢) مارتن غريفيش وتيري اوكالاهان، المفاهيم الاساسية في العلاقات الدولية، ترجمة ونشر (مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية| ٢٠٠٨)، ص ١٠٧.

(٣) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع، الصادر في عام ٢٠٠٩، الوثيقة رقم : (S/63/881)–(S/2009/304).

مادام بقت أسباب هذا النزاع متجذرة، الأمر الذي قد يؤدي إلى إمكانية العودة الى النزاع مجدداً[١].

ونرى أن عملية بناء السلام ذو طبيعة مزدوجة فهي لها طبيعة علاجية في علاج ما خلفتهُ النزاعات من آثار وخاصة على الشعوب والأفراد ولها طبيعة وقائية في نفس الوقت في تجنب النزاع في دول أخرى وخاصة المجاورة للدولة التي عانت من النزاع.

ثانياً– نطاق تطبيق بناء السلام وفقاً لنوع النزاع : إن مفهوم بناء السلام قابل للتطبيق فيما يتعلق بالنزاعات المسلحة الدولية وغير ذات الطابع الدولي وإن اختلفت اساليب التطبيق وآلياتهُ في كلا المجالين إلا أن الهدف يبقى معالجة مرحلة ما بعد النزاع وخلق مناخ من الثقة بين اطرافه السابقين، ومن الأنماط التي يمكن ان تتخذها تدابير بناء الثقة في اعقاب النزاعات المسلحة الدولية إنشاء مشاريع تعاونية مشتركة تربط بين أطراف النزاع المنتهي، كمشاريع تطوير الزراعة أو مشاريع الربط الطرقي أو الكهربائي وغيرها من المشاريع المشتركة[٢]، وتختلف أدوات بناء السلام في اطار النزاعات المسلحة الدولية فتتمثل بأحكام القانون الدولي التي يمكن أن تعالج آثار هذه النزاعات كالمعاهدات التي تتعلق بتنظيم التسليح في حين نجد مزيجاً من الجهود الدولية والمحلية فيما يتعلق ببناء السلام الداخلي أي حالة النزاعات المسلحة غير الدولية ودون أن يقتصر ذلك على أحكام القانون الدولي[٣].

ثالثاً– النطاق الموضوعي لتطبيق ترتيبات بناء السلام: ثمة ميادين رئيسية يعمل من خلالها مفهوم بناء السلام وجميعها تدور حول غاية واحدة، وهي تحقيق العدل والأمن والتنمية الاقتصادية، ومن خلال عمل منظمة الأمم المتحدة يلاحظ أن اطار عملها في مجال بناء السلام قد شمل ما يأتي:–

(١) خولة محي الدين يوسف ، مصدر سابق، ص٤٩٦.
(٢) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بطرس غالي، برنامج للسلم، مصدر سابق.
(٣) حلا احمد محمد الدوري، مصدر سابق، ص٢٣٣.

١- العمل على استعادة قدرة الدولة على بناء مؤسساتها وعلى حفظ النظام والامن واصلاح النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي[١].

٢- تعزيز حكم القانون واحترام حقوق الإنسان والديمقراطية، وفي حالة إذا كان النظام القضائي في الدولة منهاراً أو غير قادر على ممارسة وظائفه ومهامه الرئيسية يمكن الاعتماد على ما يسمى (بالحوافظ الدولية) والتي هي عبارة عن قوانين نموذجية تعدها هيئات دولية وتستخدم في مثل هذه الحالات ريثما يتم تجاوز مثل هذه المرحلة[٢].

٣- دعم عودة المؤسسات الشرعية في الدولة.

٤- تعزيز الاستقرار الاجتماعي بما في ذلك ضمان عودة النازحين واللاجئين إلى اماكنهم أو توطينهم[٣] واستعادة اللاجئين العائدين لممتلكاتهم وتوفير الأوضاع اللازمة لاستقرارهم.

٥- إرساء الأسس اللازمة لإطلاق عملية التنمية، إذ يجب أن تتضمن تشجيع النمو الاقتصادي وإعادة ايجاد الأسواق والتنمية المستدامة، كما يشمل ذلك وضع حد للعقوبات الدولية التي قد تكون مفروضة مسبقاً على البلد في حال استيفاء متطلبات رفعها[٤].

٦- دعم العملية السياسية وتعزيز الحوار الشامل وتطوير القدرة على إدارة النزاع على المستوى الوطني ودون الوطني.

---

(١) خولة محي الدين يوسف، مصدر سابق، ص٤٩٧.

(٢) تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول (ICISS) حول مسؤولية الحماية، ٢٠٠١، ص٤٤.

(٣) عبد الحسين محسن جاسم، المسؤولية الدولية للأمم المتحدة عن الانشطة التي تضطلع بها قوات حفظ السلام، (اطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد| ١٩٩٥)، ص٥٢.

(٤) تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول، حول مسؤولية الحماية ، ص٤٦.

٧- تقديم الدعم لاستعادة الوظائف الأساسية للحكومة ولاسيما الإدارة العامة الأساسية والمالية العامة الأساسية على المستوى الوطني ودون الوطني[١].

وأخيراً نرى أن هناك (نطاق شخصي) أيضاً لبناء السلام وذلك من خلال المصالحة الوطنية بين الأطراف التي تسببت في النزاع ولاسيما في النزاعات ذات الطابع الداخلي.

المبحث الثاني

فاعلية مؤسسات المجتمع المدني في بناء السلام

تعد مؤسسات المجتمع المدني القطاع الثالث من قطاعات المجتمع جنباً إلى جنب مع الحكومة والقطاع الخاص، وتضم مجموعة من الافراد البارزين والناشطين في شتى المجالات، إذ تعد هذه المؤسسات بمثابة الوسيط بين الافراد والدولة، مما تلعب دوراً أساسياً في دعم عملية بناء السلام ونجاحها، وعليه سنتناول أدوارها الرئيسية في بناء السلام في المطلب الاول، ونوضح أدوارها الاخرى والتي تساهم في بناء السلام في المطلب الثاني.

المطلب الأول

الأدوار الرئيسية لمؤسسات المجتمع المدني في بناء السلام

أولاً- دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مؤسسات تسوية النزاعات:-

يشير مفهوم مؤسسات تسوية النزاعات إلى "المجموعات التنظيمية المتطوعة غير الحكومية والتي تضم خبراء ومثقفين وأكاديميين وفئات ونخب اجتماعية متجانسة تجمعها مصالح مشتركة[٢]، وتختص هذه المؤسسات بمهمة منع النزاعات أو الحد منها أو احتوائها

(١) د. نغم اسحق زيا، مصدر سابق، ص ص ٤٦-٤٧.

(٢) مارتينا فيشر، المجتمع المدني ومعالجة النزاعات: التجاذبات والامكانيات والتحديات، إصدار (مركز برغهوف للإدارة البناءة للنزاعات، برلين- المانيا، ترجمة يوسف حجازي| ٢٠٠٩)، ص٥.

أو حلها ولاسيما النزاعات العنيفة، مع بناء قدرات جميع الاطراف المعنية على بناء السلام" [١].

ومن أمثلة هذه المؤسسات على سبيل المثال لا الحصر، مركز النزاعات الدولية في جامعة كولومبيا، مركز السلام الدولي في الجامعة الامريكية بواشنطن، معهد السلام الأمريكي في واشنطن، مركز كارنيغي للشرق الأوسط في لبنان، وفي العراق تأسس مركز دراسات السلام وحل النزاعات في جامعة دهوك عام ٢٠٠٢، والمركز العراقي لمهارات التفاوض وإدارة النزاع الذي تأسس في عام ٢٠١٣ وله فروع في كافة المحافظات.

وتعمل مؤسسات المجتمع المدني على تقديم الدعم لمؤسسات تسوية النزاعات بما يعزز دورها في مجال بناء السلام وذلك من خلال صور واشكال عديدة، منها تطبيق برامج لإعداد قادة متخصصين في مجال بناء السلام وحل النزاعات، وتنمية القدرات والخبرات المختلفة للعاملين في مؤسسات تسوية النزاعات، والعمل على توفير الدعم المالي والفني لها، والمساعدة في تشكيل شبكات تعاون وتنسيق لها، ودعم مساعيها عبر تشكيل جماعات ضغط تساندها، ومساعدتها في تنظيم وإدارة الحوارات الدينية والمذهبية والقومية التي تقوم بها، والمساهمة معها في الدفاع عن حقوق الأقليات، وتقديم الدعم اللوجستي والتقنيات اللازمة إليها لبناء قدراتها في مجال تعزيز السلام المستدام[٢].

وفي العراق بعد عام ٢٠٠٣ سعت العديد من مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات العاملة في مجال السلام وإدارة النزاع على استخدام كل طاقتها لإيجاد بدائل للعنف ولإنهاء النزاعات ومنعها من العودة، وكان هدف هذه المؤسسات بناء مجتمع مدني عصري يؤمن بالتعددية والمساواة واحترام حقوق الإنسان وبالمواطنة والتعايش السلمي والابتعاد عن

(١) غيض من فيض (تجارب ميدانية في مجال تسوية النزاعات وبناء السلام)، (معهد الولايات المتحدة للسلام، بيروت، حزيران| ٢٠١٧)، ص٦٠.

(٢) شيخ موسى احمد ديوالي، دور منظمات المجتمع المدني في بناء السلام– دراسة ميدانية في سهل نينوى للفترة ٢٠١٣–٢٠١٤، (رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة دهوك| ٢٠١٥)، ص٨٣.

الولاءات الطائفية والقبلية وأن يكون الولاء للدولة والسعي للوصول إلى حالة السلم الأهلي الاجتماعي[١].

ثانياً– دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية:–

يقصد بالمشاركة السياسية هي تلك الأنشطة التي يشارك فيها أفراد المجتمع في اختيار القادة السياسيين وقيامهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة بتشكيل السياسة العامة للدولة، وتشتمل تلك الانشطة بصورة أساسية على الانتخاب والتصويت والاستفتاء والانضمام بصفة رسمية إلى الأحزاب وغيرها[٢]، وتلعب المشاركة السياسية دوراً كبيراً في تعزيز السلام اذ تودي الى تحقيق الاستقرار والنظام في المجتمع من خلال التعاون بين الجماهير والمؤسسات الحكومية ومحاسبة المسؤولين اذ ما قصروا في الاداء، فضلا عن انها قد تساهم في وقف العنف أو وضع حد لهُ، كما أنها قد تفضي إلى معالجة المسببات المختلفة التي قد تؤدي إلى نشوب النزاعات، فضلاً عن دورها الكبير في تعزيز النظام السياسي وتجسيد مفهوم المواطنة وترسيخ الحكم الراشد وتحقيق الديمقراطية[٣].

وتلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً كبيراً في تعزيز المشاركة السياسية، إذ تعاني بعض المجتمعات من ضعف مستوى المشاركة السياسية والمجتمعية وذلك بسبب انتشار الامية وضعف المستوى الثقافي أو بسبب غياب المعلومات وإهمال العمل على نقلها وتوجيهها باستمرار لكل الافراد في المجتمع[٤]، وهنا يبرز دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية، وذلك من خلال توعية المواطنين بمفهوم المشاركة السياسية

(١) د. قاسم علوان سعيد، منظمات المجتمع المدني وبناء السلام في العراق بعد عام ٢٠٠٣، (مجلة تكريت للعلوم السياسية (عدد خاص)– مؤتمر كلية العلوم السياسية الثالث، جامعة تكريت| ٢٠١٩)، ص٢٧٣.

(٢) د. سامية خضر صالح، المشاركة السياسية والديمقراطية، (دار كتب عربية، مصر| ٢٠٠٥)، ص١٨.

(٣) شيخ موسى احمد ديوالي، مصدر سابق، ص٨٦.

(٤) د. فاكية سقني، تنمية الانسانية المستدامة وحقوق الإنسان، ط١، (مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية |٢٠١٨) ص٢٤٦.

ومضامينها وآلياتها وأهميتها في تعزيز عملية بناء السلام[١]، كما يتمثل نشاط مؤسسات المجتمع المدني في تمكين المرأة والشباب في المشاركة السياسية عبر بناء قدراتهم في هذا المجال ورفع الوعي بمبدأ المشاركة السياسية وتجسيده، وفي هذا الصدد برزت العديد من مؤسسات المجتمع المدني التي تهدف إلى تعزيز المشاركة السياسية سواء على الصعيد الدولي أو على الصعيد الوطني، ففي العراق مثلاً برزت جمعية الأمل العراقية IAA[•] التي اشتهرت بنشاطاتها المرتبطة بتعزيز المشاركة السياسية لاسيما دور المرأة والشباب والمعوقين والاقليات فيها، كما أن العديد من مؤسسات المجتمع المدني كانت داعمة لعملية التحول الديمقراطي في العراق بعد عام ٢٠٠٣ ومصدراً مهماً للتنشئة السياسية وذلك من خلال تدريب الشباب العراقيين على الممارسات الديمقراطية وتثقيفهم بقواعدها وبيان اهميتها كأحد أسس بناء الدولة الحديثة، فضلاً عن ذلك قيام بعض مؤسسات المجتمع المدني بدور الوسيط بين الحكومة العراقية والمواطنين لنقل رغبات المواطنين بطريقة سلمية وبناءة وتنسيقها وتبويبها وإبلاغ الحكومة بها لاتخاذ الاجراءات المناسبة لتحقيقها[٢].

كما أصبحت مؤسسات المجتمع المدني إحدى أدوات التغيير الفعلية والناشطة في الدولة[٣]، وذلك من خلال تشكيل شبكات وجماعات ضغط تهدف إلى مطالبة المؤسسات

(1) Ghaus-Pasha. Aisha, Role of Civil Society Organizations in Governance, (Seoul| 2004), p.3.

(•) جمعية الأمل العراقية:- هي إحدى منظمات المجتمع المدني في العراق تأسست عام (١٩٩٢) في خضم الظروف المروعة التي سادت في أعقاب حرب الخليج الثانية بهدف توفير العون لتخفيف معاناة الشعب العراقي ولإقامة مجتمع عادل وديمقراطي في العراق، وبدأت الجمعية عملها في منطقة كردستان، وفي عام (٢٠٠٣) افتتح المكتب الرئيسي للأمل في بغداد، وتوفرت نشاطاتها وخدمتها في جميع أنحاء العراق، وللمزيد من التفاصيل يرجى زيارة الرابط الآتي:

تاريخ الزيارة: ٢٠١٩/٨/٣٠ www.iraqi_alamal.com

(٢) د. قاسم علوان سعيد، مصدر سابق، ص٢٧١.

(٣) ابراهيم جابر السيد، الإعلام والمجتمع، ط١، (دار التعليم الجامعي، الإسكندرية| ٢٠١٥)، ص١٣٥.

المعنية في الدولة بالاستجابة إلى مطالب المواطنين المختلفة، كتنظيم حملات للمطالبة بإعادة الانتخابات، وتنظيم حملات للمطالبة بالاستجابة لاعتراضات المواطنين والدعاوي القضائية التي يقدمونها، وتنظيم حملات للمطالبة بالاستجابة إلى دعوات المتظاهرين ومطالب الاعتصامات والاحتجاجات [١].

ومن أهم الأدوار التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية هو دورها في التوعية والحث على المشاركة الانتخابية، إذ تعمل هذه المؤسسات على إطلاع المواطنين الناخبين بحقوقهم وواجباتهم الانتخابية، وكذلك إعلامهم بالمواعيد الانتخابية وإجراءاتها، واطلاعهم على مختلف البرامج المطروحة والمرشحين المعروضين، على أن تلك التوعية والحث على المشاركة تكون بطريقة حيادية[٢]، ولا تكون موجهة لصالح مرشح محدد، كما تعمل على مراقبة العملية الانتخابية لضمان نزاهة العملية واضفاء المصداقية على نتائجها من خلال ممارستها لوظيفتها بوصفها مراقباً، وتقر بعض الدساتير في الدول الديمقراطية بهذه الوظيفة لمؤسسات المجتمع المدني[٣].

ثالثاً– دور مؤسسات المجتمع المدني في عمليات دمج السكان المهجرين:–

يقصد بعمليات دمج السكان المهجرين هي تلك العمليات الفنية والاجرائية التي تهدف إلى إعادة توطين السكان المهجرين في مناطقهم الأصلية مع غيرهم، ولا تقتصر هذه العمليات على ذلك فحسب، وإنما تشمل أيضاً جميع نشاطات التصدي لحالة تشظي المجتمع والعمل على بناء العلاقات الممزقة بين الافراد والجماعات، وتهدف هذه العمليات

(١) شيخ موسى احمد ديوالي، مصدر سابق، ص٨٧.

(٢) منير مباركية، علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر، (مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، عدد خاص ابريل| ٢٠١١)، ص٤١٩.

(٣) منير مباركية، المصدر السابق، ص ٤١٩.

إلى معالجة نوعين من التحديات وهي تركة الماضي المؤلم وأثاره السلبية المختلفة، والمعوقات المستقبلية لبناء السلام المستدام[١].

أما عن دور مؤسسات المجتمع المدني في عمليات دمج السكان المهجرين، فتعمل هذه المؤسسات على وضع وتنفيذ برامج توفير المعونة الانسانية والغذاء الأساسي والمأوى والخدمات الطبية وهي برامج ضرورية وطارئة لعمليات إعادة إدماج السكان المهجرين، كما تقوم هذه المؤسسات بتطبيق برامج متكاملة للسكان الذين تم إعادة دمجهم، إذ ترتبط هذه البرامج بمجالات التنمية الاجتماعية كالتمكين والتأهيل والتعليم والتدريب، فضلاً عن البرامج الأخرى التي ترتبط بمجالات التنمية الاقتصادية كتشجيع النشاط الانتاجي والعمل على توفير فرص العمل ومكافحة الفساد الاقتصادي ودعم وتشجيع تأسيس المشاريع الصغيرة[٢]، كما أن دورها لا يقتصر على المجالات الاجتماعية والاقتصادية فحسب، وإنما يشمل المجالات السياسية والثقافية والقانونية كبرامج التوعية حول مفهوم الديمقراطية والحكم الرشيد والمواطنة وحقوق الإنسان وسيادة القانون وثقافة السلام باتجاه منع عودة النزاع[٣].

وقد لعبت مؤسسات المجتمع المدني في العراق بعد عام ٢٠٠٣ دوراً كبيراً في الوقوف إلى جانب النازحين وتوفير كل ما يحتاجون اليه في مناطق نزوحهم وإعادة تأهيلهم ومعالجة الأفكار المتطرفة التي قد يحملها قسم منهم ودمجهم في الحياة العامة ليكونوا عناصر فاعلة لتحقيق السلام والاستقرار، كما مارست هذه المؤسسات الضغط على الحكومة من اجل إصدار قرارات بإعادة هؤلاء النازحين إلى مناطقهم التي هجروا منها بعد توفير البيئة المناسبة من أمن وخدمات وكل متطلبات الاستقرار بهدف التخفيف ورفع المعاناة عنهم[٤].

(١) فهيل جبار جلبي، ضمانات حقوق الإنسان في مجتمعات ما بعد النزاع، (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة دهوك| ٢٠١١)، ص٩٩.

(٢) شيخ موسى احمد ديوالي، مصدر سابق، ص٩٠.

(٣) فهيل جبار جلبي، ضمانات حقوق الإنسان في مجتمعات ما بعد النزاع، المصدر السابق، ص١٥٨.

(٤) د. قاسم علوان سعيد، مصدر سابق، ص٢٧٣.

رابعا– دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد:–

من الأدوار التي تؤديها مؤسسات المجتمع المدني والتي تدعم بناء السلام هو دورها في مكافحة الفساد الحكومي، وذلك من خلال المحاور التالية[١]:–

– التوعية الشعبية بمخاطر الفساد من خلال بيان ظواهر الفساد وآثارها المباشرة على المواطنين وتدميرها لحياة المجتمع ككل، وإن زيادة وعي المجتمع يؤدي إلى تفعيل دور الرقابة الشعبية التي تعد من أهم وسائل مكافحة ظاهرة الفساد.

– بذل الجهود لإبقاء قضايا الفساد في رأس اهتمامات المجتمع المدني، وترسيخ قيم اخلاقية معارضة للفساد ومقبولة من قبل المجتمع.

– إصدار نشرات التوعية وإعداد الدراسات والأبحاث وجمع المعلومات المتعلقة بظاهرة الفساد محلياً واقليمياً ودولياً ووضعها في متناول الجمهور.

– الإسهام في الرقابة على السلطات الثلاث من خلال متابعة ما تصدره من تقارير ونشرات واستبيانات، وذلك من أجل توضيح نقاط الفشل والإخفاق لمعالجتها وعدم الوقوع بها مجدداً.

وفي العراق كان لمؤسسات المجتمع المدني دروراً كبيراً في دعم تطبيق المساءلة والشفافية ومظاهر الحكم الصالح والرقابة على سير الأداء الحكومي، ومعالجة حالة الاستنزاف في الموارد نتيجة الفساد بأشكاله المختلفة، وقد عملت هذه المؤسسات على فضح حالات الفساد من خلال وسائل الإعلام ودعم تقديم الفاسدين للقضاء العادل، وكان لجمعية الأمل العراقية كإحدى هذه المؤسسات قوة ايجابية معتدلة في هذا الجانب[٢].

(١) د. إسراء علاء الدين نوري، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد (دراسة حالة العراق)، (مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، السنة ٢، العدد ٦| ٢٠١٠)، ص٣٩٥.

(٢) د. قاسم علوان سعيد، مصدر سابق، ص٢٧١.

خامسا– دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مبدأ المواطنة:–

تلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً كبيراً في تعزيز مبدأ المواطنة الذي يعد أحد أهم مقومات السلم الاجتماعي، إذ تعرف المواطنة بأنها "الرابطة القانونية التي تربط المواطن بالدولة فيتمتع بمقتضاها بالحقوق ويلتزم بالواجبات تجاه دولتهُ التي يحمل جنسيتها، فيدين لها بالولاء وذلك على أساس المساواة مع ابناء وطنه، بدون تمييز فيما بينهم بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل، مع المحافظة على هويتها من كل تغريب"[١].

أما بالنسبة لدور مؤسسات المجتمع المدني في تقرير مبدأ المواطنة، فيأتي هذا المبدأ كجزء أصيل لا يتجزأ عن أهداف مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وتعميق وعي المواطن بحقوقه المشروعة، وتعمل مؤسسات المجتمع المدني من منطلق أن المواطنة تؤسس عليها المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين، وبالتالي تصبح مشكلة الفئات المهمشة في صدارة الحديث عن المواطنة، إذ لا يمكن معالجة تلك المشاكل بمعزل عن الرؤية الشاملة لمسألة المواطنة النسبية لدى بعض الفئات والتمييز بين بعض المواطنين.

مما يتطلب برنامجاً شاملاً للإصلاح في شتى النواحي وتوافر إرادة سياسية لتنفيذه حتى لا يظل المجتمع أسيراً لخطابات طائفية تكرس انقسامه، ومن هنا تدعو مؤسسات المجتمع المدني عادةً إلى إجراء مراجعة شاملة لمناهج التعليم وسياسات الإعلام، والعمل على تعزيز مبدأ التعايش وقيم التسامح وغرز ثقافة المواطنة والحريات، وتشجيع نبذ العنف واستئصال سموم التعصب والكراهية الدينية، ويمكن لمؤسسات المجتمع المدني معالجة قضية المواطنة بالقيام على نشر ثقافة التسامح والتعايش السلمي وقبول الآخر، واحترام مبدأ المواطنة من خلال توعية النشء والشباب، وتنفيذ البرامج التدريبية واللقاءات

(١) د. محمود عبد المنصف علي السيد، مبدأ المواطنة في القانون الدستوري، ط١، (دار الكتب والدراسات العربية، الإسكندرية| ٢٠١٦)، ص٣٠.

المشتركة على كل المستويات، وتصحيح الفهم الخاطئ للخطاب الديني الذي يدفع للتعصب وكراهية الآخر[١].

ويكون ذلك من خلال تنظيم دورات تدريبية خاصة حول تجديد الخطاب الديني لرجال الدين وخطباء المساجد على نحو يعزز ثقافة حقوق الإنسان وقبول الآخر والاستنارة، وطرح رؤية دينية تساعد على اندماج المواطنين غير المسلمين في أوطانهم، وإسهامهم على قدم المساواة مع المواطنين الآخرين في تقدم مجتمعاتهم ورقيها[٢].

الفرع الثاني

الأدوار الأخرى لمؤسسات المجتمع المدني والتي تساهم في بناء السلام

إلى جانب الأدوار الرئيسية لمؤسسات المجتمع المدني في بناء السلام، تمارس هذه المؤسسات العديد من الأدوار والنشاطات الايجابية الأخرى التي تساهم بشكل أو بأخر في تعزيز عملية بناء السلام ومنها:

أولا– دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الديمقراطية وصيانة الحقوق والحريات العامة:–

لمؤسسات المجتمع المدني دور إيجابي في تعزيز الديمقراطية وصيانة الحقوق والحريات العامة، فمن ناحية علاقة هذه المؤسسات بالديمقراطية فهي تقوم بدور رئيسي ومهم في بناء الديمقراطية وذلك من خلال ثلاثة مستويات رئيسية تتمثل بما يلي[٣]:–

(١)، المصدر نفسه، ص٥٠٤.

(٢) محمود رياض مفتاح، الانتهاكات والحماية في إطار القوانين الدولية، (المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية| ٢٠١٨)، ص٣٤٤.

(٣) د. عباس فاضل محمود، دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق، (مجلة الأستاذ، كلية التربية ابن رشد/ للعلوم الانسانية، جامعة بغداد، العدد٢٠٣| ٢٠١٢)، ص٦٣٥.

- دور ثقافي تعبوي وذلك من خلال توعية الجماهير بأهمية الممارسة الديمقراطية في تقرير مصيرهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والذي من الممكن أن يتعرض لعملية تصفية كبرى في حالة عدم مشاركتهم الفاعلة في العملية الديمقراطية وذلك عن طريق إصدار النشرات وإقامة الندوات التثقيفية.
- دور ميداني وذلك من خلال الممارسة والتدريب والإشراف على سير العملية الديمقراطية وتهيئة كوادر متخصصة لهذا الغرض.
- التنسيق المشترك بين مؤسسات المجتمع المدني بمختلف توجهاتها ومشاريعها الفكرية والسياسية على القيام بهذا العمل وعدم احتكار ساحة العمل السياسي والاجتماعي لأي سبب كان.

أما بالنسبة لدور مؤسسات المجتمع المدني في صيانة الحقوق والحريات العامة، فتمارس هذه المؤسسات ادواراً لا حصر لها في ميدان الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة من خلال توظيف الكثير من الجهود التي تبذل من اجل مناهضة شتى أشكال الانتهاكات التي تصيب حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وذلك من خلال نجاحها في إقامة الشراكات مع الاطراف الفاعلة في مجال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وفضح جميع الخروقات والانتهاكات التي تصيب بعض الحقوق والحريات الجوهرية للإنسان، ولا ينكر دور مؤسسات المجتمع المدني في نشر الثقافة الحقوقية الخاصة بحقوق الإنسان والحريات العامة عبر التوعية بتلك الحقوق والحريات وتعميق الفهم الصحيح لها والتأكيد على أهميتها، وأخيراً لتلك المؤسسات دورها المتميز في مجال رصد وتوثيق الانتهاكات التي تطال أي جانب من جوانب حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتمارس هذا الدور وفق الآليات القانونية المعتمدة في مجال الرصد والتوثيق[١].

(١) د. وسام نعمت ابراهيم السعدي ود. محمد يونس يحيى الصائغ، الحريات العامة وضمان حمايتها، (منشاة المعارف للنشر والطباعة، الإسكندرية| ٢٠١٥)، ص٢١٦.

ثانيا– دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم مشاركة الشباب في بناء السلام:–

من الأدوار الفعالة والحيوية لمؤسسات المجتمع المدني هي دعم مشاركة الشباب في بناء السلام، إذ تعمل هذه المؤسسات على دعم وتشجيع تنفيذ البرامج الهادفة إلى تعزيز مساهمة الشباب في بناء السلام المستدام، ففي العراق مثلاً ركز برنامج (كلنا مواطنون)(•) على تمكين شبكة من الشباب في العراق، وتعزيز قدراتهم كمواطنين على النهوض بدور فاعل في تعزيز التنوع والتضامن بين مختلف الجماعات الدينية والعرقية، كما أدرك البرنامج بأهمية التدريب الموسع للشباب على المفاهيم الرئيسية، كالسلام والتنوع والتدريب على التفكير الناقد وتيسير الحوار وتعزيز التعايش السلمي وقبول الآخر واكتساب مهارات القيادة وغيرها، كما شدد البرنامج على أهمية بناء بيئة ايجابية يشعر فيها الشباب بأن مشاركتهم في صناعة القرار مرحب بها، فضلاً عن ذلك فقد عمل البرنامج على شرح أهمية وكيفية انخراط الشباب بالعمل مع صناع القرار على المستوى المحلي والوطني وتعزيز ثقة الشباب في التفاعل مع القادة السياسيين بمن فيهم ممثلو الحكومة المحلية والوطنية ورجال الدين، ولأهمية هذا البرنامج في بناء السلام فقد حفزت العديد من مؤسسات المجتمع المدني في العراق الشباب على الانخراط في هذا البرنامج، كما باشرت بعض مؤسسات المجتمع المدني العمل مع شباب هذا البرنامج على قضايا اجتماعية وسياسية مختلفة(١).

ثالثا– دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مشاركة المرأة في بناء السلام:–

تساهم مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مشاركة المرأة في بناء السلام، فقد أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة قرار رقم (١٣٢٥) في جلستهُ ٤٢١٣ في٣١ تشرين الأول/٢٠٠٠ حول المرأة والسلام والأمن، وكان الهدف منه هو إشراك النساء في جميع

(•) (كلنا مواطنون):– هو برنامج تنفذه منظمة باكس الهولندية لبناء السلام في العراق، ولقد ركز هذا البرنامج منذ عام ٢٠١٢ حتى آذار/ مارس ٢٠١٧ على تحويل الصراع الطائفي في البلد ومنعهُ، وتصدت منظمة باكس وشركاؤها بهذا البرنامج للطائفية في العراق بإتباع منهجية تحض على إشراك الشباب في بناء سلام مستدام طويل الأمد.

(١) بينوات مارتن، إشراك الشباب في مكافحة الطائفية وبناء سلام مستدام: دروس من العراق، (مؤسسة داغ همر شولد، أوبسالا– السويد| ٢٠١٧)، ص٤٣ وما بعدها.

جزئيات عملية السلام، إذ تستطعن التأثير في المواقف قبل اندلاع النزاع المسلح وعند اندلاعه وخلال عمليات السلام وكذلك بناء المجتمع بعد وقف القتال[١]، واستناداً لهذا القرار فقد سعت مؤسسات المجتمع المدني إلى إشراك المرأة في عمليات بناء السلام والمصالحة، ففي العراق مثلا دعا (تحالف ١٣٢٥) وهو شبكة من المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا المرأة خلال الأعوام الستة الماضية إلى تطبيق القرار، ووضع خطة عمل وطنية لتطبيقه وقد صادقت الحكومة العراقية في عام ٢٠١٥ على هذه الخطة[٢].

الخاتمة

بعد أن انهينا بحثنا دور مؤسسات المجتمع المدني في بناء السلام، لابد من تسجيل أهم الاستنتاجات التي هي خلاصة فهمنا لهذا الموضوع، وتقديم بعض المقترحات بصدده وكما يأتي :

أولا: الاستنتاجات:

١- إن مؤسسات المجتمع المدني تنشأ بصورة طوعية لتقديم خدماتها للمجتمعات التي تستهدفها، فهي تهدف الى تحقيق المصلحة العامة من خلال نشاطاتها التي قد تكون اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو ثقافية وغيرها، ولا تسعى هذه المؤسسات الى تحقيق الربح مقابل الخدمات التي تقدمها لأفراد المجتمع، كما انها تتميز بالاستقلالية وعدم خضوعها لجهات معينة.

٢- يعد مفهوم بناء السلام احد أبرز المفاهيم الحديثة التي طورتها الامم المتحدة وأدخلتها في منظومتها، لتعزيز السلم والامن والاستقرار الدائم كبديل للحروب والنزاعات، ويعود الفضل في ذلك الى الامين العام للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي من خلال تقريره الذي اعده عام ١٩٩٢ والمعروف ببرنامج للسلام أو خطة للسلام، إذ يعرف هذا المفهوم

(١) هاجر خلالفة، مقاربة الجندر لبناء السلام: المضامين والدلالات، (المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد ١١، يوليو|٢٠١٧)، ص٨.

(٢) بينوات مارتن، مصدر سابق، ص٥١.

بأنه مجموعة من الإجراءات والترتيبات التي تنفذ بعد انتهاء النزاع المسلح والتي يتم من خلالها معالجة أسباب النزاع للحيلولة دون الانجرار للنزاع والعنف مجددا.

٣- توصف عملية بناء السلام بأنها عملية معقدة وطويلة وتحتاج الى التعاون والتنسيق المشترك بين مختلف الجهات الرسمية كمؤسسات الدولة الحكومية وغير الرسمية كمؤسسات المجتمع المدني، من أجل تذليل ومعالجة اي عقبات تحول دون نجاحها، لذلك تعد مؤسسات المجتمع المدني إحدى الفواعل غير الرسمية المؤثرة في بناء السلام لما لها من دور كبير في التخفيف من الاثار السلبية الناجمة عن الصراعات المسلحة.

٤- تساهم مؤسسات المجتمع المدني في احياء الأمن والاستقرار في المناطق الخارجة من الصراعات، كما تعمل على بناء ثقافة السلام ونبذ العنف للحد من النزاعات، والعمل على إعادة بناء ماتم تدميره اثناء فترات النزاع، فهي تعد إحدى اهم الآليات غير الحكومية التي تساهم في عملية بناء السلام من خلال نشاطاتها المتمثلة في تعزيز المشاركة السياسية للأفراد وحثهم على تقرير مصيرهم، فضلا عن دورها في اعادة دمج السكان المهجرين في مناطقهم وتوفير احتياجاتهم وتخفيف معاناتهم، الى جانب مكافحة الفساد في دوائر الدولة، فضلا عن دورها في تعزيز مبدا المواطنة وحماية الحقوق والحريات ودعم مشاركة الشباب والمرأة في عملية بناء السلام.

ثانيا: المقترحات:

١- التأكيد على أهمية تمتع مؤسسات المجتمع المدني بالاستقلالية وعدم التدخل في شؤونها، وضرورة توفير الاجواء الملائمة لها للقيام بعملها بعيدا عن ضغوطات الحكومة أو جهات اخرى، حتى تتمكن من لعب دور محوري في معالجة مختلف المشاكل والقضايا التي تواجه المجتمعات الخارجة من النزاع المسلح بما يصب في مصلحة بناء السلام.

٢- السعي لإشراك مؤسسات المجتمع المدني في وضع استراتيجية بناء السلام من خلال خلق آلية للتواصل والتنسيق بينها وبين الحكومات، والاستفادة من تجاربها وخبراتها في مجال التخفيف من آثار النزاعات واحتوائها ودعم السلام والاستقرار، نظرا لما تملكه من خبراء ومثقفين في هذا المجال.

٤- ضرورة توفير الدعم المالي لمؤسسات المجتمع المدني وذلك حسب متطلبات واوضاع كل مؤسسة، من اجل ان تتمكن هذه المؤسسات بالإسراع بتلبية احتياجات السكان وتقليل معاناتهم ودعم عودة الحياة الطبيعة بشكل تدريجي على كافة الاصعدة الإنسانية والسياسية والإجتماعية.

The Authors declare That there is no conflict of interest

References

First: books

1- Al-Sayed. Ibrahim, Media and Society, 1st Edition, (University Education House, Alexandria| 2015)

2- Abu Al-Ela. Ahmed, The Evolution of the Security Council's Role in Maintaining International Peace and Security, (Legal Books House, Cairo| 2005)

3- Al-Hamawi. Adeeb, Civil Society Institutions and Their Role in Protecting Public Rights and Freedoms, (Legal Books House - Shatat Publishing and Software House, Egypt – UAE| 2012)

4- Zain El-Din. Bilal, Civil Society Organizations in the Arab and Western Countries, 1st Edition, (University Thought House, Alexandria| 2014).

5- Martin. Benoit, Engaging youth in combating sectarianism and building sustainable peace: lessons from Iraq, (Dag Hammarskjöld Foundation, Uppsala-Sweden| 2017)

6- Hilal. Jamil, The United Nations: The Necessities of Reform After Half a Century - An Arab Point of View, 1st Edition, (Center for Arab Unity Studies, Lebanon| 1996)

7- Hussein. Khalil, International Organizations, 1st Edition, (Al-Halabi Human Rights Publications, Beirut| 2017)

8- Saleh. Samia, Political Participation and Democracy, (Arab Books House, Egypt| 2005)

9- Al-Seid. Azza, The Role of Civil Society Associations in Protecting Public Rights and Freedoms, 1st Edition, (Arab Renaissance House - Scientific Renaissance House, Egypt – UAE| 2018)

10- Saqni. Fakia, Sustainable Human Development and Human Rights, 1st Edition, (Al-Wafa Legal Library, Alexandria |2018)

11- Chalabi. Fahil, Peacebuilding and Social Cohesion in Nineveh Governorate, (Khani Press, Dohuk| 2017)

12- Griffish. Martin، & O'Callaghan. Terry, Basic Concepts in International Relations, (translated and published by the Gulf Research Center, UAE| 2008)

13- Fischer. Martina, Civil Society and Conflict Resolution: Tensions, Possibilities and Challenges, (Berghof Center for Constructive Conflict Management, Berlin-Germany, translated by Youssef Hegazy| 2009)

14- Al-Sayegh. Muhammad, Democracy and Human Rights, (Ibn Al-Atheer House for Printing and Publishing, University of Mosul, Mosul| 2012)

15- Moftah. Mahmoud, Violations and Protection in the Framework of International Laws, (Modern University Office, Alexandria| 2018)

16- Al-Sayed. Mahmoud, The Principle of Citizenship in Constitutional Law, 1st Edition, (House of Books and Arab Studies, Alexandria| 2016)

17- Murad Kouachi, Peacekeeping Forces and their Effects on the Application of International Humanitarian Law,

1st Edition, (Al-Hamid House for Publishing and Distribution, Amman – Jordan| 2014).

18- Zia. Nagham, Standards of International Law for Peacebuilding in Post-Conflict, 1st Edition, (Al-Hamid House for Publishing and Distribution, Amman – Jordan| 2018).

19- Al-Saadi. Wissam، & Al-Sayegh. Muhammad, Public Freedoms and their Protection Guarantee, (Al Maaref Publishing and Printing Corporation, Alexandria| 2015).

Second: the periodicals

20- Al-Din Nouri. Israa, The Role of Civil Society Institutions in Combating the Phenomenon of Corruption (Iraq Case Study), (Tikrit University Journal of Legal and Political Sciences, Year 2, Issue 6| 2010)

21- Rashid. Gutiar, The Concept of Peacebuilding, a working paper submitted to (the Amman Conference - Jerash University, Jordan| 2012)

22- Al-Obaidi. Khaled, & Al-Obaidi. Salem, The Contemporary Concept of Building Peace in the Framework of International Humanitarian Law, (Tikrit University Journal of Legal and Political Sciences, Volume 4, Fourth Year, Issue 15| 2013)

23- Yusef. Khawla, The Role of the United Nations in Peacebuilding, (Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences, Volume 27, Issue Three| 2011).

24- Al-Smadi. Ziyad, Conflict Resolution Revised version of the Jordanian Perspective, International Peace Studies

Program, (United Nations University for Peace, Jordan| 2009-2010)

25- Zaqagh. Adel، & Hajer, Obstacles to Activating the Role of Non-Governmental Organizations in the Governance of Peacebuilding Operations, (Journal of Policy and Law Books, Faculty of Law and Political Science, University of Kasdi Merbah and Ouargla, Algeria, Issue 11| 2014)

26- Abd. Amer, & Jasim. Adeeb, The Role of Civil Society Institutions in the Field of Human Rights, (Tikrit University Journal of Legal and Political Sciences, Year 2, Issue 6| 2010)

27- Mahmoud. Abbas, The Role of Civil Society Organizations in Promoting Democratic Building in Iraq, (Al-Ustad Magazine, Ibn Rushd College of Education / Human Sciences, University of Baghdad, Issue 203| 2012)

28- The Tip of the Iceberg (Field Experiences in Conflict Resolution and Peacebuilding), (United States Institute of Peace, Beirut, June |2017)

29- Saeed. Qasim, Civil Society Organizations and Peacebuilding in Iraq After 2003, (Tikrit Journal of Political Science (Special Issue) - The Third College of Political Science Conference, Tikrit University| 2019)

30- Mahdi. Majda, The State and Civil Society, Journal of the College of Arts / Sociology Department, University of Baghdad, Issue 96| 2011.)

31- Mubarakiya. Mounir, Civil Society Relationship with the State and its Impact on the Electoral Process in Algeria, (Journal of Policy and Law Notebooks, Qasidi Merbah

and Ouargla University, Algeria, Special Issue April | 2011)

32- Felfa. Hajer, A Gender Approach to Peacebuilding: Contents and Implications, (Algerian Journal of Security and Development, Issue 11, July | 2017)

33- Al-Saadi. Wissam, The Future of Civil Society in Iraq, Regional Papers Series (2), (Center for Regional Studies, University of Mosul | 2007)

Third: University letters and dissertations

34- Al-Douri. Hala, The expansion of the activities of the United Nations in peacekeeping after the end of the Cold War, (Ph.D thesis, Faculty of Law, University of Mosul | 2014)

35- Al-Qahali. Hamir, The Legal Status of International United Nations Police Force in Peacebuilding Operations, (Master Thesis, Faculty of Law, Middle East University, Amman – Jordan| 2013)

36- Dumali. Khidir, The Role of TV Stations in Building Peace - Field Study in Kirkuk, (Master Thesis, College of Law, University of Duhok| 2011).

37- Diwali. Sheikh, The Role of Civil Society Organizations in Building Peace - A Field Study in the Nineveh Plains for the Period |2013-2014, (Master Thesis, College of Law and Political science , University of Duhok| 2015).

38- Jasim. Abdul-Hussain, International Responsibility of the United Nations for the Activities of Peacekeeping Forces, (Ph.D. thesis, College of Law, University of Baghdad|1995).

39- Chalabi. Fahil, Human Rights Guarantees in Post-Conflict Societies, (Master Thesis, College of Law, University of Duhok| 2011).

40- Emara. Laila, The Role of Civil Society in Political Development, (Master Thesis, Faculty of Law and Political Science, Mohamed Khaider University - Biskra, Algeria| 2013).

41- Al-Saadi. Wissam, International Non-Governmental Organizations, (Master Thesis, College of Law, University of Mosul| 2001).

42- Al-Jarjari. Walid, The Role of the United Nations in Establishing Democracy, (Master Thesis, Faculty of Law, University of Mosul| 2013).

Fourth: Legal documents

43- Ghali. Boutros, Program for Peace: Preventive Diplomacy, Peacemaking and Peacekeeping, Official Records of the General Assembly, (Forty-Seventh Session| 1992), Document No.

44- Report of the Secretary-General of the United Nations in the phase immediately following the end of the conflict, issued in 2009, Document No. (S / 2009/304) - (S / 63/881).

45- Report of the International Commission on Intervention and State Sovereignty ((ICISS) on the responsibility to protect| 2001),

46- Report of the International Commission on Intervention and State Sovereignty, on the responsibility to protect.

Fifth: Web sites:

49-The Iraqi Al-Amal Association:
www.iraqi_alamal.com Date of visit: 30/8/2019.